

شرف- إخاء- عدل

3526



المقرر رقم: /و.م.ط. المحدد لسعر بيع الماء
في بعض الأماكن الواقعة في كوركول وكيدماغا

إن وزير المياه والكهرباء والصحة؛

- نظرا للقانون رقم 18-2001 بتاريخ 25 يناير 2001 المتعلق بسلطة التنظيم المتعددة القطاعات؛
- نظرا للقانون رقم 030-2005 بتاريخ 2 فبراير 2005 المتضمن مدونة المياه؛
- نظرا للمرسوم رقم 107-2007 بتاريخ 13 أبريل 2007 المتعلق بشروط وسقف الانتداب لتوفير الخدمة العمومية للماء؛
- نظرا للمرسوم رقم 157-2007 بتاريخ 6 سبتمبر 2007 المتعلق بمجلس الوزراء وبصلاحيات الوزير الأول والوزراء؛
- نظرا للمرسوم رقم 159-2008 بتاريخ 13 يوليو 2008 المتعلق بتعيين أعضاء الحكومة؛
- نظرا للمرسوم رقم 187-2008 بتاريخ 19 يونيو 2008 المحدد لصلاحيات وزير المياه والطاقة وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه.

يـقـرـر

المادة الأولى: يطبق هذا المرسوم على الأماكن التالية:

كوركول:

- اديبول؛
- ادجاجيين كانديكا؛
- ادجاجيين الشرفة؛
- تفوندي سيفي.

كيدماغا:

- ولومبوني سونونكي.

المادة 2: إن سعر بيع الماء، في الأماكن المعدة في المادة الأولى، محدد كما يلي:

(أ) التفريع الشخصي وغيره من تفرعات المستخدمين:

- الجزء الثابت: 550 أوقية (خمسمائة وخمسون أوقية) لكل شهر ولكل مشترك؛
- الجزء المتغير: 250 أوقية (مائتان وخمسون أوقية) للميتر المكعب (م3).

(ب) الحنفية العمومية:

- الجزء المتغير: 250 أوقية (مائتان وخمسون أوقية) للميتر المكعب (م3).


المادة 3: تلغى كل الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 4: يكلف الأمين العام لوزارة المياه والطاقة والواليان والحكام ورؤساء المراكز الإدارية ورئيس المجلس الوطني للتنظيم، كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

30 OCT 2008

انواكشوط بتاريخ:

محمد الأمين ولد أبي



التوزيع:

- و.ا.
- و.ا.ع.ل.ج.
- و.د.
- و.ا.م.
- و.ت.ص.
- و.ل.إ.ت.
- و.م.ط.
- س.ت.
- الوثائق الوطنية
- ج.ر.
- م.ع.ت.
- م.ع.د.
- المنتخب